[385] من مكة (1). 7 - ل: فيما أوصى به النبي صلى ا عليه واله عليا عليه السلام مثله (2). 8 - مع: ابن الوليد عن الصفار عن الاشعري عن الجاموراني عن ابن أبي عثمان عن موسى بن بكر مثله (3). قال الصدوق رحمه ا: سمعت بعض أهل اللغة يقول: في معنى الوكار: يقال للطعام الذي يدعى إليه الناس عند بناء الدار وشرائها: الوكير والوكار منه والطعام الذي يتخذ للقدوم من السفر يقال له: النقيعة ويقال له الركاز ايضا والركاز الغنيمة كأنه يريد أن في اتخاذ الطعام للقدوم من مكة غنيمة لصاحبه من الثواب الجزيل وفيه قول النبي صلى ا عليه واله: الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة (4) وقال أهل العراق: الركاز المعادن كلها وقال أهل الحجاز: الركاز المال المدفون خاصة مما كنزه بنو آدم قبل الاسلام كذلك ذكره أبو عبيد ولا قوة إلا با أخبرنا بذلك أبو الحسين محمد بن هارون الزنجاني فيما كتب إلي عن علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد القاسم بن سلام (5). 9 - ل: الاربعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا قدم أخوك من مكة فقبل بين عينية وفاه الذي قبل به الحجز الاسود الذي قبله رسول ا صلى ا عليه واله والعين التي نظر بها إلى بيت ا عزوجل وقبل موضع سجوده ووجهه وإذا هنيتموه فقولوا: قبل ا نسكك ورحم سعيك وأخلف عليك نفقتك ولا يجعله آخر عهدك ببيته الحرام (6). 10 - ثو: ابن الوليد عن الصفار عن البرقي عن يونس بن يعقوب عن الصادق عليه السلام قال: قال علي بن الحسين عليه السلام لابنه محمد عليه السلام حين حضرته الوفاة: إنني قد حججت على ناقتي هذه عشرين حجة فلم أقرعها بسوط قرعة

---

(1 - 2) الخصال ج 1 ص 221. (3) معاني الاخبار ص 272. (4) معاني الاخبار ص 272. (5) معاني الاخبار ص 272. (6) الخصال ج 2 ص 431. [*]